

أسيري تودع «الشؤون» بحزمة قرارات خاصة بالعمل الأهلي والخيري

أشهرت 4 جمعيات وألزمت بنشر البيانات على موقع الوزارة

● جورج عاطف

المخالفة، على أن يعمل
بإحكام القرار من تاريخ
صدوره، وعلى الجهات
والإدارات المختصة تنفيذ
ما ورد به.

من مبدأ الشفافية وقواعد
الحوكمة، يجب على
جمعيات النفع العام
(الأهلية - الخيرية) والمبرات
المشهرة وفقاً لأحكام
القانون رقم 24 لسنة 1962،
تزويد الوزارة بالبيانات
المالية والميزانيات
السنتوية والتقديرية
والحسابات الدورية
والختامية للمشروعات
المرخصة داخل وخارج
الكويت، وذلك بعد اعتمادها
والتدقيق عليها من
الجمعية أو المبرة، وإجراء
المراجعة المستندية من
الوزارة، لنشرها على الموقع
الإلكتروني الرسمي للوزارة،
في موعد لا يتجاوز شهراً
من انتهاء السنة المالية
للجمعية أو المبرة، موقعا
عليها من رئيس مجلس
الإدارة وأمين الصندوق.
والزم القرار، في مادته
الثانية، الإدارات المختصة
في الوزارة إعداد تقرير
دوري يرفع لوكيل الوزارة
بشأن التزام الجمعيات
والمبرات بتنفيذ القواعد
الواردة في المادة السابقة،
وفي حال مخالفتها
ترفع توصية بالإجراءات
القانونية اللازمة تجاه
الجمعيات والمبرات

ودعت وزيرة الشؤون
الاجتماعية السابقة د.
غدير أسيري، التي قدمت
استقالتها إلى مجلس الوزراء
أمس، الوزارة بإصدار حزمة
قرارات خاصة بالعمل الأهلي
والخيري، وذلك قبل أيام من
جلسة طرح الثقة التي كان
مقرر عقدها 4 فبراير المقبل،
وشملت القرارات إشهار 4
جمعيات، وإلزام الجميع
بالإفصاح عن البيانات
المالية.

ووفقاً لمصادر «الشؤون»
أبلغت «الجريدة» فإن الوزارة
أصدرت 4 قرارات باشهار
جمعيتين أهليتين هما
«نريق» و«رواد الأعمال»،
وجمعيتين خيريتين هما
«الاستقامة» و«بيت الخير»،
فضلاً عن إصدارها القرار
الوزاري رقم (V23) لسنة
2020، بشأن الإفصاح عن
البيانات المالية لجمعيات
النفع العام والمبرات
المشهرة وفقاً لأحكام
القانون (1962/24) بشأن
الأندية وجمعيات النفع
العام.

وتضمن القرار، الذي
حصلت «الجريدة» على
نسخة منه، أنه انطلاقاً